

قرار رقم 59

شان فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة الترابية سidi منصور

إن رئيس المجلس الجماعي للجماعة الترابية سidi منصور بناء على :

- + الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه :
- + الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات :
- + المرسوم رقم: 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات .
- + المرسوم رقم: 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 الموافق (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة :
- + المرسوم رقم: 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية :
- + المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443(31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها لاسيما المادة 10 منه :
- + بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم: D4790 بتاريخ 31 يوليو 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية :
- + بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية:
- + منشور السيد وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارة العمومية :
- + بناء على مقرر مجلس جماعة سidi منصور رقم 06 المتعلق بهيكلة الإدارة وتنظيمها وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الرحامنة بتاريخ 2022/07/07 :

قرر ما يلي

المادة الأولى: يفتح بموجب هذا القرار باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بتعيين مدير المصالح بالجماعة الترابية سidi منصور

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح :

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتتوفر فهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبي على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل :

- أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم ، أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقددين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة ، غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط :
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح يمكن لضرورة المصلحة استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام مدير مصالح الجماعة ، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبطون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ، منها أربع (4) سنوات ، على الأقل ، في الدرجة المذكورة .

المادة الثالثة: تتحدد المهام المسندة لمدير المصالح بموجب القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وفق قرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها .

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير(ة) مصالح الجماعة من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد ، مشفوعاً بموافقة رئيس الإدارة ورأيه حول كفاءة المرشح لشغل منصب مدير المصالح ..
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح وبنبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق نموذج يمكن تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi.public.ma أو سحبه من مكتب الموارد البشرية التابعة لجماعة سيدي منصور .
- مشروع يتضمن برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية وتطويرها والرفع من أدائها .
- نسخة من قرار التعيين في الإطار أو الدرجة الحالية .
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر .
- نسخ من الشهادات والدبلومات المحصل عليها .

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل في ثلات (03) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح مقابل وصل تسليم خلال أوقات العمل العادلة ويعتبر يوم الإثنين 15/08/2022 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال هو آخر أجل لقبول ملفات الترشيح .

المادة السادسة: تعين بموجب قرار للسيد رئيس مجلس جماعة سيدي منصور لجنة تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح ، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية التي سيعلن عن نتائجها النهائية بعد المصادقة عليها من طرف رئيس المجلس الجماعي على بوابة التشغيل العمومي www.emploi.public.ma .

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi.public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للجماعة في حال توفرها على ذلك ويلصق بمقر إدارتها .

حرر بسيدي منصور، في : 18 يونيو 2022

إمضاء السيد رئيس المجلس :



تأشيره السيد عامل إقليم الرحامنة:



عن عامل إقليم الرحامنة ويأمر منه
الكاتب العام
الإمضاء عبد الكري姆 عصري

بطاقة تحديد المهام والكفاءات المطلوبة لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة الترابية سidi منصور

| | |
|--|---|
| <p>يمكن أن يترشح لتقديم مهام مدير المصالح الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> • أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛ • أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة. • أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على ستين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم ، أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية ؛ • الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح ؛ • أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط ؛ • استثناء من أحكام الفقرة السابقة ولضرورة المصلحة يمكن أن يترشح لتقديم مهام مدير المصالح ، الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المرتقبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة ؛ <p>مساعدة الرئيس في ممارسة الصلاحيات المخولة له بموجب القانون لاسيما في مجال التسيير الإداري وتقديم الاستشارة التقنية والقانونية ؛</p> <p>مساعدة الرئيس في التخطيط والمساهمة في تحديد الرؤيا الإستراتيجية وأولويات التنمية بالجماعة ؛</p> <p>مساعدة الرئيس على تنزيل برنامج عمل الجماعة وكافة المخططات التنموية ؛</p> <p>تمثيل رئيس المجلس في الاجتماعات التقنية عند الضرورة ؛</p> <p>الإشراف العام على الإدارة الجماعية وتنظيمها وتنسيق العمل بين أقسامها ومصالحها ومكاتبها تحت مسؤولية ومراقبة السيد رئيس الجماعة ؛</p> <p>العمل على تنظيم الإدارة الجماعية وفق الهيكل التنظيمي المعتمد وإعداد مقترنات تعديل كلما دعت الضرورة لذلك ؛</p> <p>السهر على توزيع الموارد البشرية والكافاءات المتوفرة بين مختلف الأقسام والمصالح الإدارية الجماعية ؛</p> <p>الإشراف على التدبير العام للموارد البشرية التابعة للجماعة وتقدير الأداء العام للمصالح واقتراح تدابير تصحيحية في حالة الضرورة ؛</p> <p>السهر على ضمان السير العادي والسليم للمرافق الجماعية ؛</p> <p>الإشراف على المراسلات الصادرة أو الواردة على الجماعة ؛</p> <p>التأشير على مختلف المراسلات الصادرة من الأقسام والمصالح الجماعية بهدف مراقبة المشروعية والملائمة ؛</p> <p>السهر على تتبع مداولات المجلس الجماعي وإرسال وثائق وقرارات المجلس ومقررات الرئيس الخاصة للتأشير ؛</p> <p>التحضير لأعمال دورات المجلس الجماعي ؛</p> <p>توفير المساعدة التقنية للجان الدائمة للمجلس وفقا لما يقرره الرئيس ؛</p> <p>المساهمة في تنشيط وتنمية الشراكات ودعم المجتمع المدني وصياغة الاتفاقيات المبرمة في هذا الإطار ؛</p> <p>الإشراف وتتبع جهود التكوين والتقويم المستمر لفائدة موظفي الجماعة ؛</p> <p>إعداد وترتيب كافة ملفات مديرية المصالح وإنشاء أرشيف خاص بها والمحافظة عليه ؛</p> <p>إعداد قرارات التفويض في المهام ومسك السجلات الخاصة بذلك ؛</p> <p>الالتزام بالمقتضيات القانونية في مجالات التفويض ؛</p> <p>حسن تدبير المنازعات الجماعية ؛</p> <p>العضوية الدائمة بلجان الصفقات ؛</p> <p>تقديم تقارير حول السير الإداري بمصالح الجماعة لرئيس المجلس كلما طلب منه ذلك ؛</p> <p>السهر على حفظ الوثائق والقرارات التي تتخذ في حالة حل المجلس وتسيير شؤونه من طرف اللجنة الخاصة ؛</p> <p>1- الإلمام بالمساطر والقوانين المتعلقة ب :</p> <ul style="list-style-type: none"> ➢ القوانين التنظيمية المنظمة للجماعات الترابية ؛ ➢ تنظيم المرافق الإدارية ؛ ➢ تدبير الموارد البشرية ؛ ➢ التدبير المالي والمحاسباتي ؛ | <p>الشروط القانونية لتولي المنصب</p> <p>المهام الأساسية للمنصب</p> <p>الكافاءات المطلوبة</p> |
|--|---|

- الصيغات العمومية ؛
- التعمير ؛
- العقود والالتزامات ؛
- المنازعات الجماعية ؛
- الشرطة الإدارية ؛
- الممتلكات الجماعية ؛

2- التوفّر على المؤهلات التدبيرية الضرورية التي تسمح بالمساهمة في صياغة وتنفيذ مقررات المجلس والسياسة التنموية للجماعة ؛

3- التحلي بالحس التنظيمي، روح المبادرة والمسؤولية، القدرة على التأثير، الحوار وقوة الإقناع، التدبير الجماعي ؛

4- المساهمة في تنسيق الأعمال بين الجماعة والسلطة المحلية ومختلف المصالح الخارجية داخل تراب الجماعة ؛

5- القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات وال التواصل الحديثة ؛

- 6- المؤهلات الشخصية :

- روح المسؤولية.

- الحس التنظيمي.

- القدرة على التأثير وإنجاز التقارير.

- روح المبادرة.

- حسن الانصات والإنفصال والتواصل.

- الدقة والموضوعية والصرامة.

2022 بـ ١٨ يومي

سيدي منصور في :

رئيس المجلس الجماعي



عبد الحليم عبد الباتي

رئيس جماعة سيدي منصور

